Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

العدد السادس عشر – آذار – 2026 / March

الاساس الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة: دراسة تحليلية مقارنة في ضوء التشريعات الوطنية العراقية والنماذج الدولية الحديثة

م. د. احمد زهير عبد الامير[1]
[1] وزارة التربية / تربية كربلاء، العراق
وزارة التربية / تربية كربلاء

ahmedlsltany777@gmail.com

الملخص. لا شك أن مبدأ التنمية المستدامة قد أصبح اليوم من المبادئ الجوهرية التي تفرض حضورها بقوة في الفكر القانوني المعاصر، خصوصًا بعدما تجاوزت جذوره المفهوم السياسي العام، ليأخذ موقعًا ثابتًا في العديد من الدساتير الحديثة والتشريعات الوطنية، فضلًا عن ترسيخه في عدد من الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية البيئة. لكن الملفت أن الدستور العراقي لسنة 2005 لم يتضمن أي نص صريح يُعطي لهذا المبدأ المكانة التي يستحقها، واكتفى ببعض العبارات العامة التي تفتقر إلى الدقة والوضوح، ولا ترقى إلى مستوى الإلزام القانوني. أما بالنسبة لقانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009، فقد جاء في هيكلية لا تؤسس لربط فعّال بين مسار التنمية ومتطلبات العدالة البيئية، وهو ما خلق فجوة تشريعية لا يُستهان بها. وبناءً على ما تقدم، يوصي هذا البحث بضرورة النص الصريح على مبدأ التنمية المستدامة في الدستور العراقي، وإدماجه في التشريعات ذات الصلة بصورة متكاملة، إلى جانب تطوير الإطار المؤسسي بما يضمن تطبيق هذا المبدأ في السياسات العامة، بشكل يوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي وحقوق الأجيال المقبلة في بيئة سليمة.

الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، الدستور العراقي، البيئة، العدالة البيئية.

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

Abstract. The principle of sustainable development has become a fundamental principle in modern legal thought, having transformed from a general political concept into a binding constitutional and legislative rule in many legal systems. It has been adopted by the constitutions of developed countries and stipulated in international agreements related to environmental protection. However, the Iraqi Constitution of 2005 lacked an explicit text enshrining this principle, contenting itself with general references that are insufficient for the purpose. Furthermore, Environmental Law No. 27 of 2009 did not establish an integrated framework linking development and environmental justice. Accordingly, the study recommends the necessity of integrating this principle into the constitution and legislation, and strengthening the institutional structure to ensure its implementation in public policies.

Keywords: Sustainable development, Iraqi constitution, environment, environmental justice.

المقدمة

شهدت العقود الأخيرة تزايدًا في التحديات البيئية، الأمر الذي دفع الفكر القانوني إلى مراجعة العلاقة بين الدولة والبيئة والتنمية. وضمن هذا السياق، ظهر مبدأ التنمية المستدامة كمفهوم قانوني يهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة وحقوق الأجيال المقبلة. وقد تبنّت العديد من الدساتير والتشريعات هذا المبدأ، بعد أن انتقل من كونه توجهًا سياسيًا إلى قاعدة قانونية مُلزمة تُوجّه السياسات العامة. في المقابل، لا يزال الدستور العراقي يخلو من نص صريح بشأنه، واكتفى بإشارات عامة لا ترقى إلى مستوى الالتزام، كما لم تُفعّل القوانين البيئية النافذة هذا المبدأ بشكل متكامل. وانطلاقًا من هذا النقص، يهدف هذا البحث إلى دراسة الإطار الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة، من خلال عرض نماذج دولية مقارنة، وتحليل واقع التشريعات العراقية، مع تقديم مقترحات تضمن دمج هذا المبدأ في المنظومة القانونية للدولة.

أهمية البحث

تظهر أهمية هذا البحث في تناوله لمفهوم قانوني حديث يجمع بين الجانبين البيئي والدستوري، في إطار يتماشى مع متطلبات الدولة الحديثة. كما يكشف عن أوجه القصور في النظام القانوني العراقي

بشأن ترسيخ مبدأ التنمية المستدامة، ويطرح رؤية نقدية تساهم في تطوير الفقه القانوني العربي. وتكمن القيمة العملية للبحث في دعمه للعدالة البيئية والحقوق المشتركة بين الأجيال، بوصفها جزءًا من المشروعية الدستورية المعاصرة، وسعيًا نحو بناء نظام قانوني يوازن بين حماية البيئة وتحقيق التنمية.

مشكلة البحث.

يمثّل مبدأ التنمية المستدامة أحد التحديات القانونية الحديثة أمام النظم الدستورية والتشريعية، إذ لم يعد يقتصر على التوجيه السياسي أو الإداري، بل بات يتطلب سندًا قانونيًا واضحًا يمنحه صفة الإلزام ضمن الهيكل الدستوري للدولة وتشريعاتها البيئية.

السؤال الرئيسي.

هل يمكن اعتبار التنمية المستدامة مبدأً دستوريًا وتشريعيًا مُلزمًا في النظام القانوني العراقي، رغم غياب النصوص الصريحة وضعف البُنى المؤسسية، مقارنةً بالتجارب الدولية والعربية؟

وتتفرع عن هذا التساؤل عدة أسئلة فرعية:

1. هل تُعد الإشارات البيئية العامة في الدستور العراقي كافية لضمان حماية بيئية مستدامة؟
2. هل تعكس التشريعات البيئية الحالية مفهوم التنمية المستدامة بفعالية؟
3. ما مدى قدرة الجهات الرقابية والقضائية على فرض الالتزام بهذا المبدأ في الواقع العملي؟

أهداف البحث.

يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يأتي:

1. بيان المفهوم القانوني لمبدأ التنمية المستدامة في نطاق القانون العام.
2. دراسة كيفية إدراج هذا المبدأ في الدساتير المقارنة، ومدى انعكاسه في الدستور العراقي.
3. تحليل مدى توافق التشريعات البيئية العراقية مع متطلبات التنمية المستدامة.
4. اقتراح تعديلات قانونية ودستورية لتعزيز إدماج هذا المبدأ في النظام القانوني العراقي بشكل ملزم وفعّال.

خطة البحث.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

لغرض الاحاطة التامة بموضوع الاساس الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة في ضوء التشريعات الوطنية العراقية والنماذج الدولية الحديثة سنقسم موضوع البحث الى مطلبين. خصصنا في المطلب الاول منه الى بيان المفهوم العام للتنمية المستدامة وقسمناه الى فرعين الفرع الاول نبحث فيه عن ماهية التنمية المستدامة تتبّع مسارها التاريخي منذ ظهورها في المؤتمرات الدولية، وبيان تكريسها في الاتفاقيات العالمية والدساتير المقارنة، ثم النظر في كيفية إدماجها في الدساتير العربية، مع تحليل وضعها في العراق. اما في الفرع الثاني منه نتطرق الى الاطار الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة بين نماذج التشريع العراقي. اما الطلب الثاني نتناول فيه الآليات الدستورية والتشريعية لتفعيل مبدأ التنمية المستدامة بين التجارب الدولية والتشريع العراقي ونقسمه الى فرعين. الفرع الاول نبين فيه الاليات التشريعية لتكريس مبدأ التنمية المستدامة والفرع الثاني نتطرق الى الآفاق المستقبلية لتأصيل مبدأ التنمية المستدامة في التشريع العراقي. وينتهي البحث في خاتمة تضمنت جملة من الاستنتاجات والمقترحات.

1. المطلب الأول: المفهوم العام للتنمية المستدامة.

يشكّل مبدأ التنمية المستدامة أحد أهم التحولات في الفكر القانوني المعاصر، إذ لم يعد النمو الاقتصادي وحده معيارًا للتنمية، بل أضحى متلازمًا مع حماية البيئة وتحقيق العدالة الاجتماعية وضمان حقوق الأجيال المقبلة. ومن أجل الإحاطة بهذا المفهوم، يتناول الفرع الأول ماهية التنمية المستدامة عبر تتبّع تطورها التاريخي وتكريسها في الاتفاقيات والدساتير المقارنة والعربية، مع بيان وضعها في العراق. أما الفرع الثاني فيعرض الأبعاد القانونية للتنمية المستدامة من خلال إبراز مضمونها كقاعدة قانونية ملزمة ومبدأ موجّه للسياسات الوطنية والدولية.

1.1. الفرع الأول: ماهية التنمية المستدامة.

إن دراسة ماهية التنمية المستدامة تقتضي تتبّع مسارها التاريخي منذ ظهورها في المؤتمرات الدولية، وبيان تكريسها في الاتفاقيات العالمية والدساتير المقارنة، ثم النظر في كيفية إدماجها في الدساتير العربية، مع تحليل وضعها في العراق وما نتج عن غياب النصوص الصريحة بشأنها من قصور تشريعي ودستوري انعكس سلبًا على الالتزامات الدولية والسياسات البيئية الوطنية، من خلال النقاط التالية.

1.1.1. التطور التاريخي ولمفاهيمي لمبدأ التنمية المستدامة.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ظهر مبدأ التنمية المستدامة في السياق القانوني الدولي مع مؤتمر ستوكهولم عام 1972، الذي أكد ضرورة التوفيق بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، كمبدأ موجّه لسياسات الدول تجاه الأجيال المقبلة (إبراهيم، 2021، ص45). ثم تعزّز هذا المفهوم مع تقرير لجنة بورتلاند عام 1987، الذي قدّم تعريفًا قانونيًا راسخًا للتنمية المستدامة باعتبارها التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها (نضال، 2019، ص89). وقد تجسد هذا المفهوم في اتفاقيات دولية رئيسة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي لعام 1992 واتفاق باريس للمناخ لعام 2015، حيث تم الاعتراف بالتنمية المستدامة كعنصر جوهري في السياسات البيئية الدولية. كما أقرّت محكمة العدل الدولية، في قضية "غابشيكوفو – ناغ ماروس" لعام 1997، بأن التنمية المستدامة تمثل مبدأً توازنيًا ملزمًا في القانون الدولي العام (أحمد هلالي، 2021، ص67). وعليه، فإن هذا المبدأ قد انتقل من الإطار السياسي إلى مرتبة القواعد القانونية الدولية الملزمة، وأصبح معيارًا أساسيًا في بناء السياسات البيئية والتشريعات الوطنية الحديثة.

1.1.2. مبدأ التنمية المستدامة في الدساتير العالمية.

أصبح مبدأ التنمية المستدامة جزءًا من الدساتير في عدد من الأنظمة القانونية، بعد أن تحوّل من إطار سياسي عام إلى التزام دستوري مُلزم. ففي ألمانيا، نصّت المادة (20أ) من القانون الأساسي على أن الدولة تلتزم بحماية الأسس الطبيعية للحياة، وتتحمّل مسؤوليتها تجاه الأجيال القادمة، مما يُعد إقرارًا دستوريًا واضحًا بالمبدأ البيئي في صلب النظام الدستوري. (عبد الغني بسيوني، 2019، صـ213). في الهند، أُضيفت المادة (48أ) إلى الدستور بموجب تعديل عام 1976، ونصّت على التزام الدولة بحماية البيئة والحياة البرية. وقد ربطت المحكمة العليا هذا النص بالمادة (21) الخاصة بالحق في الحياة، معتبرة أن البيئة النظيفة تُعد من الحقوق الدستورية الأساسية التي لا غنى عنها لحياة كريمة. (محمد بربري، 2020، صـ178). أما الإكوادور، فقد نصّ دستورها لسنة 2008 في المادة (71) على "حقوق الطبيعة"، مانحًا البيئة مركزًا قانونيًا ذاتيًا، يُتيح رفع دعاوى باسمها حتى من دون وجود مصلحة بشرية مباشرة. في بوليفيا، صدر عام 2010 قانون "حقوق الأرض الأم"، الذي منح الطبيعة صفة قانونية مستقلة، وفرض على الدولة التزامات بيئية على المستوى الوطني. كما أنشأ القانون هيئات رقابية مختصة بحمايتها، مما عزز الاعتراف القانوني بالاستدامة البيئية في التشريع البوليفي. (نضال الشمري، 2018، صـ101). أما فرنسا، فقد أقرّت الميثاق البيئي لعام 2004 وألحقته بالدستور، حيث نصّت

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

المادة الأولى على أن لكل فرد الحق في العيش في بيئة متوازنة تحترم صحته، وقد أصبح هذا الميثاق أداة يستند إليها القضاء الدستوري في رقابة القوانين والسياسات البيئية

1.1.3. إدماج التنمية المستدامة في الدساتير العربية.

شهدت بعض الدساتير العربية تطورًا نوعيًا في تكريس مبدأ التنمية المستدامة بصورة صريحة، حيث نص الدستور التونسي 2014 (الفصل 45) على الحق في بيئة سليمة وألزم الدولة بمكافحة التلوث والحفاظ على المناخ (دستور التونسية لسنة 2014، الفصل (45)). كما أقر الدستور المغربي 2011 (الفصل 31) بحق المواطنين في بيئة صحية ضمن منظومة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية (الدستور المغربي لسنة 2011)، لم يعد الحق في بيئة سليمة مجرّد مبدأ نظري في النصوص الدستورية الحديثة، بل غدا التزامًا فعليًا يُحمّل الدولة مسؤولية اتخاذ تدابير قانونية ومؤسساتية لحماية الموارد الطبيعية وضمان استدامتها، بما يكفل حقوق الأجيال القادمة. وقد جسّد التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2016 هذا التوجه بشكل صريح من خلال المادة 68، التي تمثل نقطة تحوّل في الفكر الدستوري البيئي، لما تحمله من بعد إلزامي للدولة في تبنيّ سياسات بيئية تراعي العدالة بين الأجيال. (وردة مهني، 2018، ص. 27).

1.1.4. الوضع الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة في العراق.

في المقابل، اكتفى الدستور العراقي لعام 2005 في المادة (33/ثانيًا) بالإشارة بشكل عام إلى حماية البيئة والتنوع الأحيائي، دون أن يتضمن أي نص صريح يُكرّس مبدأ التنمية المستدامة أو يضمن حقوق الأجيال القادمة بشكل واضح (دستور العراق لسنة 2005). وعلى المستوى التشريعي، ركّز قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 على معالجة الأنشطة الملوّثة والآثار البيئية، دون رسم سياسة قانونية شاملة للاستدامة، (قانون حماية وتحسين البيئة العراقي لسنة 2009) ويعكس هذا القصور حاجة ملحّة إلى تعديل دستوري وتشريعي يُثبت مبدأ التنمية المستدامة كالتزام قانوني واضح، مع اعتماد آليات رقابية وقضائية فعّالة لضمان تطبيقه في السياسات الوطنية، بما ينسجم مع الاتجاهات الدستورية الحديثة في الدول المقارنة.

1.1.5. النتائج المترتبة على غياب النصوص الملزمة في العراق.

أدى غياب النصوص الدستورية الصريحة التي تُقر مبدأ التنمية المستدامة في دستور العراق لعام 2005 إلى ضعف الإطار الدستوري لحماية البيئة، إذ جاءت المادة (33/ثانيًا) بصيغة عامة، دون أن

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

تُرتب التزامات واضحة تضمن حقوق الأجيال المقبلة. وقد دفع هذا الغموض بعض الفقهاء إلى الدعوة لإنشاء قضاء بيئي متخصص، يُعزّز الرقابة على أداء السلطات العامة في هذا المجال (العبيدي، 2021، ص33) وقد انعكس هذا النقص على القوانين البيئية، خصوصًا قانون حماية وتحسين البيئة رقم (27) لسنة 2009، الذي لم يُؤسس لسياسة وقائية طويلة الأمد، بل ركّز على المعالجة اللاحقة دون إدماج صريح لمفهوم الاستدامة كمسؤولية قانونية متقدمة (علاء عبد الحسن، 2022، ص59). كما قيّد هذا الغياب دور القضاء الإداري في التصدي للمشاريع الضارة بالبيئة، نتيجة عدم وجود نصوص دستورية تدعم تدخل القاضي لحماية التوازن البيئي (سامي جبار مهدي، 2021، ص108). وعلى مستوى الإدارة، بقيت صلاحيات الضبط البيئي ضعيفة وغير قائمة على تنظيم مؤسسي فعّال، مما أضعف قدرة السلطات على فرض التزامات صارمة على الأفراد والجهات الملوّثة (آمنة عبد الواحد، 2020، ص69). وتشير الدراسات إلى أن هذا القصور أضعف التزامات العراق الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ اتفاق باريس للمناخ والتشريعات المرتبطة به (ثائر عزيز جاسم، 2023، ص54).

1.2. الفرع الثاني :الإطار الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة بين النماذج الدولية والتشريع العراقي: دراسة مقارنة

عالج هذا الفرع الإطار الدستوري والقانوني لمبدأ التنمية المستدامة، وذلك من خلال بيان موقعه في الدساتير والاتفاقيات الدولية، واستعراض النماذج المقارنة التي كرّسته كقاعدة ملزمة، ثم الانتقال إلى التشريع العراقي لبحث مدى حضوره في نصوصه الدستورية والقانونية، وما يكشف عنه ذلك من قصور بالمقارنة مع التجارب الدولية وهي كما يلي:

أولًا: الإطار الدستوري لمبدأ التنمية المستدامة.

تحوّل مبدأ التنمية المستدامة من مجرد توجه سياسي إلى قاعدة دستورية ملزمة في عدة دساتير حديثة، وذلك بضمان التوازن بين مصالح الجيل الحالي وحقوق الأجيال القادمة. ففي ألمانيا، أُضيفت المادة (20أ) للقانون الأساسي عام 1994 لتُلزم الدولة بحماية الأسس الطبيعية للحياة لصالح الأجيال المقبلة (، القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الاتحادية المادة 20أ). وفي فرنسا، أصبح الميثاق البيئي لعام 2004 جزءًا من "الكتلة الدستورية" منذ عام 2005، فأُلزم السياسات العامة بالالتزام بالتنمية المستدامة وجدّد المرجعية الدستورية الخاصة بها (فرنسا، الميثاق البيئي 2004). أما في الإكوادور، فقد منح دستور 2008 الطبيعة أو "باطشا ماما"—حقوقًا ثابتة وقابلة للتنفيذ في المواد (71–74)، بما في ذلك حق الاستمرار والإصلاح، مع إمكانية حماية الطبيعة قضائيًا حتى بدون مصلحة شخصية

(الإكوادور، دستور، 2008). وفي بوليفيا، وردت إشارات قوية لمفهوم "الأرض الأم" في الديباجة الدستورية ودور النظام القانوني في حمايتها، اعتمادًا على النص الدستوري المعتمد (دستور، بوليفيا 2009)

ثانيًا: الإطار القانوني والتنظيمي للتنمية المستدامة في التشريعات الوطنية.

لم يعد مبدأ التنمية المستدامة مجرد توجه دولي، بل أصبح التزامًا قانونيًا تبنّته العديد من الدول ضمن تشريعاتها البيئية، بهدف تحقيق توازن فعلي بين التنمية وحماية البيئة لصالح الأجيال الحالية والمقبلة. وقد اتجهت بعض النظم الأوروبية، مثل ألمانيا والسويد، إلى إدماج هذا المبدأ في قوانينها البيئية، من خلال ربط استغلال الموارد الطبيعية بالتخطيط العمراني والاقتصادي، وفرض تقييم الأثر البيئي كشرط إلزامي في تنفيذ مشاريع التنمية (شوكت، 2018، ص153). أما في الهند، فقد أُلزم القطاع الصناعي بالامتثال لمعايير بيئية واضحة بموجب قانون حماية البيئة لسنة 1986، ما يعكس دمج المبدأ في منظومة الرقابة البيئية (محمد العابد، 2016، ص231). في المقابل، ما تزال معظم التشريعات العربية تفتقر إلى التأسيس التشريعي المتكامل لمفهوم التنمية المستدامة، إذ تُركّز غالبًا على الجوانب الوقائية من التلوث دون ربطها بأبعاد التنمية الشاملة (فهد العبد الله،، 2015، ص99). يُظهر قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم 27 لسنة 2009 جانبًا من القصور التشريعي، إذ لم يتضمن نصًا صريحًا يُكرّس مبدأ التنمية المستدامة، بل اكتفى بتعبيرات عامة لا تُلزم الجهات المختصة بوضع سياسات بيئية متكاملة أو اعتماد استراتيجيات طويلة الأمد. (الطائي، 2016، ص95). كما أن مراجعة بعض التحليلات القانونية تشير إلى افتقار التشريع العراقي لآليات تنفيذية واضحة ترتبط بمفهوم الاستدامة. (عصام عبد الخالق، 2019، ص132) يمثل ضعف التأسيس التشريعي لمبدأ التنمية المستدامة في القوانين العراقية عائقًا فعليًا أمام إدماجه في السياسات العامة. ومن هنا تبرز ضرورة مراجعة القانون البيئي العراقي، بإدراج نصوص صريحة تُلزم الجهات الرسمية بوضع خطط تنفيذية واضحة، واعتماد مؤشرات وطنية لقياس مدى الالتزام بأهداف التنمية المستدامة.

ثالثًا: مكانة التنمية المستدامة في الفقه الدستوري الدولي المقارن.

أصبحت التنمية المستدامة تحظى بمكانة متقدمة في الفقه الدستوري المقارن، باعتبارها مبدأً شاملًا يُسهم في تفسير الدساتير وتوجيه التشريعات، لما لها من صلة مباشرة بالحقوق الأساسية ذات الطابع الجماعي، وفي مقدمتها الحق في بيئة سليمة. (المهداوي، 2017، ص191). ولم تعد النظرة إلى هذا المبدأ مقتصرة على البعد البيئي، بل توسعت لتشمل التوازن بين متطلبات العدالة الاجتماعية والاقتصادية

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

من جهة، وحقوق الإنسان البيئية من جهة أخرى (خالد عبد الله، 2018، ص85). وقد اعتبر بعض فقهاء الدستور أن التنمية المستدامة تندرج ضمن المبادئ فوق الدستورية، لارتباطها بحقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية، وهي حقوق لا يجوز التنازل عنها، ويُحتمل أن يؤدي أي تشريع يتعارض معها إلى إثارة الدفع بعدم الدستورية (وليد محمد السيد، 2021، ص276). وتؤكد هذا الاتجاه أحكام قضائية بارزة، من بينها حكم المحكمة الدستورية في كولومبيا عام 2016، الذي اعترف بنهر أترياتو ككيان قانوني يتمتع بحقوق دستورية. كما أصدرت المحكمة العليا في الهند قرارًا اعتمدت فيه على المادة (48أ) من الدستور، لربط الإدارة البيئية بمفهوم العدالة الاجتماعية، بما يعزز الطابع الدستوري لمبدأ التنمية المستدامة (فؤاد معلال، ص243). وعليه، أضحى مبدأ التنمية المستدامة معيارًا دستوريًا تفسيريًا يربط بين الحقوق التقليدية كالملكية والحرية، ومتطلبات العدالة البيئية بين الأجيال، ويوجّه المشرّع في تبنّي سياسات عامة متوافقة مع حماية الموارد الطبيعية (المعاضيدي، 2019، ص117).

رابعًا: الطبيعة الحقيقية لمبدأ التنمية المستدامة في الفقه الدستوري الدولي.

تحوّل مبدأ التنمية المستدامة إلى قاعدة دستورية ملزمة في الفقه المقارن، خاصة بعد اقترانه بحقوق الإنسان الأساسية، كالحق في الحياة والصحة والبيئة النظيفة. وقد أقر فقهاء القانون الدستوري بأن هذا المبدأ يُعد من "الحقوق الجماعية"، ما يمنحه طابعًا إلزاميًا في توجيه السياسات العامة والتشريعات البيئية (النعماني، 2020، ص142) وتُعزّز الاجتهادات القضائية المقارنة هذا الاتجاه، لا سيما حكم المحكمة الدستورية الكولومبية لعام 2016، الذي اعتبر نهر أترياتو كيانًا قانونيًا يتمتع بحقوق دستورية، إلى جانب حكم محكمة العدل الدولية في قضية غابشيكوفو – ناجي ماروس لعام 1997، الذي كرّس مبدأ التوازن بين التنمية وحماية البيئة بوصفه التزامًا دوليًا مستمرًا (العبيدي، 2021، ص297) وترى بعض الاتجاهات الفقهية أن التنمية المستدامة تُعد من صور "الحقوق التضامنية"، كونها تتجاوز الإطار الفردي لتشمل المجتمع الدولي ككل، وتُلزم الدول بإعادة صياغة قوانينها الداخلية بما يضمن العدالة البيئية وحقوق الأجيال القادمة (الكبيسي، 2019، ص214).

خامسًا: التنمية المستدامة كإطار لصياغة السياسات العامة.

1. توجيه السياسات الاقتصادية وفقًا لمبدأ الاستدامة.

لم يعد ممكنًا فصل السياسة الاقتصادية عن الالتزامات البيئية للدول، إذ أصبحت الخطط التنموية ملزمة بالتماشي مع معايير الاستدامة، خاصة مع تصاعد الأزمات البيئية عالميًا. ويرى الفقه أن مفهوم الاقتصاد الأخضر يُجسّد التطبيق العملي لمبدأ التنمية المستدامة، من خلال ترشيد استخدام الموارد

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

وتحقيق التوازن بين مصالح الأجيال الحالية والمقبلة (الحصادي، 2019، ص 55) وقد جسدت بعض الدول هذا الاتجاه في خططها الوطنية، مثل خطة التنمية المستدامة 2030التي أطلقتها الحكومة السويدية، حيث نصت على دمج الاعتبارات البيئية في قطاعات الصناعة والزراعة والنقل (المنتدى السياسي للأمم المتحدة 2017، ستوكهولم، ص 12).

2. دمج الاستدامة في التخطيط المالي والموازنات الوطنية.

تبنّت عدة دول ما يُعرف بـ"الموازنات الخضراء"، التي تخصص موارد مالية لمشاريع ذات أثر بيئي طويل الأمد، وتُعد هذه الموازنات أداة رقابية تربط المسؤولية المالية بالأهداف البيئية (أحمد كمال، 2018، ص 101) وأكد تقرير البنك الدولي لعام 2022أن أكثر من سبعين دولة اعتمدت الموازنات الخضراء كليًا أو جزئيًا ضمن سياساتها المالية

3. المبدأ كأداة لتقييم البرامج الحكومية.

أصبح مبدأ التنمية المستدامة يُستخدم كمقياس أساسي لتقييم السياسات الحكومية، لا سيما في قطاعات البنية التحتية والطاقة. وتُلزم العديد من التشريعات الحديثة الحكومات بإجراء تقييمات بيئية واجتماعية دورية لمشاريعها. وفي هذا السياق، نصّ القانون البيئي البريطاني لسنة 2021 على ضرورة إجراء تقييم بيئي إلزامي قبل اعتماد أي مشروع تنموي (المملكة المتحدة، قانون البيئة لسنة 2021 القسم الثاني) ويرى بعض الفقهاء أن هذا التطور جعل الاستدامة "مرآة تعكس مدى انضباط السياسات العامة بأحكام الدستور والمواثيق الدولية البيئية" (عبد العزيز سالمان، 2020، ص 144) يتّضح أن التنمية المستدامة لم تعد مجرّد خيار سياسي، بل أصبحت التزامًا دستوريًا وقانونيًا يرتبط ارتباطًا وثيقًا بحقوق الإنسان والعدالة البيئية وحوكمة الموارد. وقد خطت دساتير دول مثل ألمانيا وفرنسا وبوليفيا والإكوادور خطوات متقدمة في ترسيخ هذا المبدأ، حيث اعتُمد كحق دستوري وواجب على الدولة، بل إن بعض تلك الدول، كالإكوادور وبوليفيا، منحت الطبيعة صفة قانونية مستقلة. في المقابل، لا يزال الإطار الدستوري في العراق يفتقر إلى هذا التوجه، إذ تخلو نصوص دستور 2005 وقانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 من أحكام صريحة تُضفي على مبدأ الاستدامة طابعًا إلزاميًا ومركزًا قانونيًا فعليًا (محمد بشير العدل، 2016، ص 88).

2. المطلب الثاني: الآليات الدستورية والتشريعية لتفعيل مبدأ التنمية المستدامة بين التجارب الدولية والتشريع العراقي

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

يُظهر التطبيق العملي أن النصوص الدستورية والتشريعية التي تتضمن مبدأ التنمية المستدامة تظل عديمة الأثر ما لم تُقرن بآليات قانونية ومؤسساتية فعّالة تضمن نفاذها وتحقيق أهدافها. ولذلك فإن هذا المطلب يتناول بالدراسة الآليات التي من شأنها تحويل المبدأ من مجرد نصوص إلى التزامات عملية. وينقسم إلى فرعين: يُعالج لأول الآليات الدستورية التي اعتمدتها بعض التجارب الدولية، مع بيان ما ورد في الدستور العراقي بهذا الخصوص، أما الثاني فيتعلق بالآليات التشريعية والمؤسساتية المقارنة، مع تحليل ما تضمنه التشريع العراقي من تنظيمات وأوجه القصور التي تعيق فاعليتها.

2.1. الفرع الاول : الاليات التشريعية لتكريس مبدأ التنمية المستدامة.

أولاً: الأساس التشريعي لمبدأ التنمية المستدامة.

يمثل التشريع الأداة الرئيسة لتحويل المبادئ الدستورية الخاصة بالتنمية المستدامة إلى التزامات عملية قابلة للنفاذ. فالنصوص الدستورية، وإن كانت تُرسخ المبدأ كإطار عام، إلا أنها تبقى محدودة الأثر ما لم تُترجم إلى قوانين قطاعية تنظم بدقة نطاق الالتزامات وآليات التنفيذ (مصطفى أبو زيد فهمي، 2014، ص 122). وفي هذا السياق، يبرز دور التشريع في منح مبدأ التنمية المستدامة طابعًا إلزاميًا، بما يضمن تحقيق التوازن بين متطلبات الاقتصاد والمجتمع من جهة، وحماية البيئة من جهة أخرى. ويرى جانب من الفقه أن إدماج هذا المبدأ في المنظومة التشريعية يُعد شرطًا أساسيًا لتفعيله، لأنه يوفّر أساسًا قانونيًا يُمكّن القضاء من مراقبة مدى التزام السلطات العامة بواجباتها تجاه الأجيال الحالية والمستقبلية (أحمد كمال الدين، 2016، ص 211). بينما يرى اتجاه آخر أن القوانين البيئية والاقتصادية الحديثة تمثل حقوقًا جماعية للأجيال، مما يرفع من مكانة التنمية المستدامة لتكون في مصاف المبادئ فوق الدستورية (آلان بويل وكاثرين ريد جويل، 2021، ص 95) وتُظهر التجارب المقارنة أن نجاح الدول في ترسيخ مبدأ التنمية المستدامة لا يتحقق إلا بسن قوانين دقيقة تفرض التقييم البيئي قبل منح التراخيص، وتضمن رقابة البرلمان ومتابعة القضاء. وهكذا أصبح المبدأ التزامًا قانونيًا واجب النفاذ، لا مجرد خيار سياسي (علي حيدر، 2017، ص 201).

ثانيًا: التشريعات البيئية كإطار إلزامي.

تُعد التشريعات البيئية الأداة الأساسية لترجمة مبدأ التنمية المستدامة إلى واقع عملي، فهي تحافظ على الموارد الطبيعية وتوازن بين مصالح الحاضر وحقوق الأجيال القادمة. ففي مصر مثلًا، أكد دستور 2014 في مادته (46) على حق كل فرد في بيئة صحية، وجاء قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994 وتعديلاته ليُفعل هذا الحق من خلال إلزام المشاريع بدراسات الأثر البيئي وفرض عقوبات واضحة على

المخالفين. (حسن علي رمضان، 2020، ص 112). أما في المغرب، فقد نصّ دستور 2011 في الفصل (31) على الحق في الماء والعيش في بيئة سليمة، وتمت ترجمته بالقانون الإطار رقم 99-12 الخاص بالميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة وتكمن أهمية هذه التشريعات في أنها تجعل حماية البيئة التزامًا قانونيًا ملزمًا، لا مجرد توجه سياسي، إذ تتيح للجهات القضائية مراقبة تنفيذها ووقف أو تعديل أي مشروع يسبب ضررًا بالبيئة أو يخل بمبدأ العدالة بين الأجيال (عبد الحق المريني، 2015، ص 189).

ثالثًا: التشريعات الاقتصادية والتنموية.

أصبح مبدأ التنمية المستدامة جزءًا أساسيًا من التشريعات الاقتصادية، فلم يعد يُنظر إلى الاستثمار والتنمية بمعزل عن أبعادهما البيئية والاجتماعية. فقد اتجهت العديد من الدول إلى إلزام خططها التنموية باعتماد معايير بيئية واجتماعية دقيقة. ففي الجزائر مثلًا، نصّ قانون الاستثمار لعام 2016 على ضرورة أن يقدّم المستثمرون، سواء كانوا محليين أم أجانب، دراسة تقييم للأثر البيئي قبل الحصول على التراخيص النهائية، وهو ما جعل حماية البيئة شرطًا أساسيًا لانطلاق أي مشروع اقتصادي. ويُعد هذا التحول خطوة مهمة نحو دمج مفهوم الاستدامة في صميم السياسات الاقتصادية (مصطفى بوشارب، 2018، ص 88). أما في العراق، فقد نصّ قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 في مواده (7–10) على وجوب إجراء تقييم بيئي للمشاريع التنموية الكبرى. غير أن هذه النصوص جاءت بصياغة عامة، من دون وضع معايير تفصيلية أو آليات إلزامية تسمح بمتابعة التنفيذ من قِبل المجتمع المدني أو الرقابة القضائية. وقد أدى هذا القصور إلى ضعف فعالية الرقابة على الكثير من المشاريع الاستثمارية، ولا سيما في مجالي الطاقة والصناعة، حيث تكررت حالات التجاوز على الأراضي الزراعية والمسطحات المائية من دون محاسبة حقيقية أو مساءلة جادة. (طارق الجنابي، 2020، ص 174) وعليه، فإن دمج التنمية المستدامة في التشريعات الاقتصادية والتنموية لا يمثل مجرد إضافة شكلية، بل هو ركيزة لضمان عدالة توزيع الموارد، ومنع استنزافها على حساب الأجيال المقبلة، وتحقيق توازن حقيقي بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة.

رابعًا: التشريعات العراقية بين النصوص والتطبيق.

رغم أن المشرّع العراقي أبدى اهتمامًا بالبيئة، إلا أن هذا الاهتمام بقي في إطار نصوص عامة لم تُترجم إلى آليات فعّالة تُجسّد مبدأ التنمية المستدامة. فقد نصّ دستور 2005 في المادة (33/ثانيًا) على التزام الدولة بحماية البيئة والتنوع الإحيائي، لكنه أغفل الإشارة المباشرة إلى الاستدامة أو إلى حقوق

الأجيال القادمة (دستور العراق لسنة 2005) وعلى الصعيد التشريعي، تضمّن قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009أحكامًا عامة لمكافحة التلوث والحفاظ على الموارد الطبيعية، غير أنه خلا من إلزام الدولة بوضع خطط وطنية طويلة الأمد تراعي متطلبات التنمية المستدامة، كما أن التشريعات الاقتصادية، مثل قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006 المعدل وقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم 21 لسنة 2008، لم تتضمن اشتراطات بيئية واضحة، مما أدى إلى فجوة بين القوانين الاقتصادية والبيئية، حيث جرى تغليب اعتبارات جذب الاستثمارات على حساب حماية البيئة (الذهبي، 2019، ص 201) أما على مستوى التطبيق، فإن الأجهزة التنفيذية والرقابية تعاني من ضعف في الإنفاذ بسبب محدودية الإمكانات وغياب التنسيق المؤسسي، الأمر الذي جعل النصوص البيئية أقرب إلى إعلانات غير مُلزمة بدلاً من أن تكون أدوات فعّالة لتحقيق التنمية المستدامة (حامد عبد المجيد، 2017، ص 155) وهذا ما يؤكد ضرورة مراجعة شاملة للمنظومة التشريعية العراقية لإدماج المبدأ كقاعدة قانونية عليا مقرونة بآليات رقابية وقضائية صارمة.

خامسًا: النتائج المترتبة على غياب النصوص الملزمة في العراق.

أدى غياب النصوص الدستورية الملزمة لمبدأ التنمية المستدامة في العراق إلى ضعف واضح في بناء سياسة بيئية متكاملة. فالتشريعات البيئية، وعلى رأسها قانون حماية وتحسين البيئة رقم (27) لسنة 2009، خلت من أدوات قانونية مُلزمة، واكتفت بصياغات عامة لا تضمن حقوق الأجيال القادمة (زينب قاسم الشمري، 2022، ص67) كما أتاح هذا الغياب تأويلًا واسعًا للنصوص، وقلّص من فعالية الرقابة على الجهات التنفيذية (الزبيدي، 2021، ص88) مؤسسيًا، انعكس هذا القصور في تضارب الصلاحيات بين الجهات المعنية، وغياب تنسيق فعّال بين الخطط التنموية والبيئية، ما تسبب في مشاريع حكومية تُهدر الموارد دون تقييم بيئي (السلطاني، 2022، ص102) كما أضعف غياب الإلزام الدستوري دور القضاء في التصدي للانتهاكات البيئية، لافتقاره إلى مرجعية قانونية يُمكن الاستناد إليها في المحاسبة أو الإيقاف (عبد المجيد حسن 2021، ص144). وبالمقارنة مع تجارب دولية سبقت العراق في هذا المجال، يتبين أن النص الدستوري البيئي ضرورة لضمان التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية الموارد الطبيعية (محمود عبد الغني، 2023، ص121).

2.2. الفرع الثاني: الآفاق المستقبلية لتأصيل مبدأ التنمية المستدامة في التشريع العراقي.

إن الحديث عن الآفاق المستقبلية لتأصيل مبدأ التنمية المستدامة في التشريع العراقي يستوجب النظر في جملة من المسارات الدستورية والتشريعية والمؤسساتية التي يمكن أن تُسهم في تحويل هذا

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

المبدأ من مجرد توجه عام إلى التزام فعلي وملزم للدولة. ومن هذا المنطلق، يتناول هذا الفرع أبرز المداخل الممكنة لتكريس الاستدامة في النظام القانوني العراقي، وذلك من خلال التركيز على أربعة محاور رئيسة كما يلي:

أولًا: إدماج الاستدامة في منظومة الحقوق الدستورية.

إن الخطوة الأولى لتأصيل مبدأ التنمية المستدامة في العراق تكمن في إعادة صياغة الدستور ليشمل الاستدامة كحق أساسي من حقوق الإنسان. إذ يمكن اعتبار البيئة السليمة واستدامة الموارد امتدادًا للحق في الحياة والكرامة الإنسانية. هذا الإدماج يجعل من الاستدامة أحد الحقوق فوق الدستورية التي لا يجوز إلغاؤها أو الانتقاص منها حتى في أوقات الطوارئ، كما هو معمول به في بعض الدساتير اللاتينية التي منحت الطبيعة شخصية قانونية مستقلة (مصطفى أبو زيد فهمي، 2017، ص112).

ثانيا: إدخال آليات جديدة للرقابة والمساءلة.

من الآفاق المستقبلية المهمة إنشاء نظام رقابي مزدوج يشمل الرقابة البرلمانية من خلال لجان متخصصة بالاستدامة، إلى جانب تفعيل القضاء الإداري والبيئي كوسيلة لمساءلة السلطات التنفيذية عن الإخلال بواجباتها في حماية البيئة. هذا النظام من شأنه أن يمنح المواطنين الحق في التقاضي البيئي ويجعل من المجتمع شريكًا فاعلًا في إنفاذ الاستدامة (العبودي، 2020، ص133)

ثالثا: تعزيز الثقافة القانونية والوعي البيئي.

يُشكّل ضعف الثقافة القانونية والوعي البيئي لدى المواطنين أحد التحديات الجوهرية التي تعيق التطبيق الفعلي لمبدأ التنمية المستدامة في العراق. فالنصوص القانونية، مهما بلغت من الدقة والتنظيم، تبقى عاجزة عن تحقيق أهدافها ما لم تتحول إلى سلوك مجتمعي راسخ. وقد بيّنت دراسة ميدانية أُجريت في محافظة البصرة أن تدني الإلمام بالقوانين البيئية، لا سيما قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009، أسهم بشكل مباشر في تدنّي الالتزام بالمعايير البيئية، ما انعكس سلبًا على جودة البيئة المحلية ومستويات التلوث. ويؤكد ذلك أن ترسيخ الوعي القانوني البيئي يُعد شرطًا أساسيًا لإنجاح السياسات البيئية وتحقيق العدالة بين الأجيال (محمد سليم مويل وآخرون، 2023، ص 2388) من جهة أخرى، يؤكّد المرجع الأكاديمي مدخل إلى التنمية المستدامة أن دمج التربية البيئية ضمن المناهج الدراسية يُعزز التزام الأفراد بالقوانين، ويضمن دمج الاستدامة في القيم المجتمعية الأساسية، حيث ورد ذلك بوضوح في الفصل الثاني من الكتاب (بيتر روجرز، وكازيف، 2007، ص 42 – 47). بناءً عليه، يصبح تعزيز الثقافة القانونية البيئية ضرورة ملحة لتحقيق التنمية المستدامة في العراق، الأمر الذي

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

يقتضي سنّ تشريعات تُلزم مؤسسات التعليم والإعلام بالمشاركة الفاعلة في بناء وعي بيئي حقيقي بين فئات المجتمع.

رابعا: التحديات المستقبلية لإدماج مبدأ التنمية المستدامة في التشريع العراقي.

يُواجه إدماج مبدأ التنمية المستدامة في النظام القانوني العراقي عدة عقبات. أولها غياب نص دستوري يُقرّ هذا المبدأ بشكل صريح، مما يُضعف من التزام الدولة تجاه الأجيال الحالية والمستقبلية (عبد الكريم خلف الشمري، 2013، ص134) كما أن قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 لا يتضمّن أدوات تنفيذية فعّالة كالتقييم البيئي الاستراتيجي، ولا يحتوي على مؤشرات كمية لقياس مدى تحقق أهداف الاستدامة (حيدر عطية مهدي، 2019، ص109–110) أما قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006، فلا يفرض أي التزامات بيئية على المشاريع الاستثمارية، ما أدى إلى توسّع أنشطة اقتصادية ملوثة دون رقابة (نسرين فاضل محمود، 2015، ص198) إضافةً إلى ذلك، تعاني المؤسسات البيئية من ضعف الصلاحيات والإمكانات، مع غياب قضاء بيئي متخصص قادر على التعامل مع النزاعات البيئية بكفاءة (الجبوري، 2011، ص231). وقد أظهرت تجارب دول مثل فرنسا والهند وجنوب إفريقيا أن نجاح الاستدامة يعتمد على التناغم بين النصوص الدستورية، والتشريعات القطاعية، والبُنى المؤسسية والقضائية.

الخاتمة

بعد ان أنهينا بحثنا هذا توصلنا الى جمله من الاستنتاجات والمقترحات وكما يلي

أولًا: الاستنتاجات

1. إن غياب نص دستوري صريح بشأن التنمية المستدامة في العراق جعل الحماية الدستورية للبيئة ضعيفة ومحدودة.
2. ان المادة (33/ثانيًا) من دستور 2005 لم تتبنَّ مبدأ الاستدامة ولم تضمن حقوق الأجيال المقبلة.
3. قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 جاء قاصرًا عن وضع آليات استراتيجية طويلة الأمد.
4. النتيجة أن العراق بحاجة إلى إصلاح دستوري وتشريعي شامل يدمج مبدأ الاستدامة في منظومته القانونية.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ثانيًا: المقترحات

1. تعديل الدستور العراقي بإضافة نص صريح يكرّس مبدأ التنمية المستدامة.
2. إصدار قانون وطني للتنمية المستدامة يضع الأهداف والآليات التنفيذية والرقابية.
3. إنشاء مجلس وطني أعلى للتنسيق والرقابة على السياسات والخطط المرتبطة بالاستدامة.
4. تعزيز القضاء البيئي بإنشاء دوائر متخصصة وتدريب القضاة على المعايير الدولية.
5. موائمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية وخاصة اتفاق باريس للمناخ 2015.

المصادر

[1] اسماعيل، إبراهيم عبد الرحمن، (2014) الحماية الدولية للبيئة والتنمية المستدامة، منشأة المعارف، الإسكندرية.
[2] آلان بويل وكاثرين ريد جويل، (2021) القانون الدولي والبيئة، مطبعة جامعة أكسفورد.
[3] بربري، محمد، (2020) القانون الدستوري وتطور الحقوق البيئية، (ط2)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[4] بوشارب، مصطفى، (2018) القانون الاقتصادي وحماية البيئة في الجزائر، دار الهدى، الجزائر.
[5] بيتر روجرز، وكازيف، جلال، وجون، (2007) مدخل إلى التنمية المستدامة، لندن (ط2) : إيرشكان للنشر.
[6] الجبوري، عبد الرزاق قاسم، (2011) القانون البيئي: دراسة مقارنة، دار الثقافة، عمّان، 2011.
[7] الجنابي، طارق، (2020)، القانون البيئي في العراق: دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة، عمان.
[8] حسن، عبد المجيد، (2021) الحماية الدستورية للبيئة: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة.
[9] الحصادي، نجيب، (2019)، الاقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة، دار الكتب الوطنية، طرابلس
[10] الدين، أحمد كمال، (2016) القانون الدولي للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة.
[11] الذهبي، حسن علي، (2019) القانون البيئي والتشريعات الاقتصادية في العراق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[12] رمضان، حسن علي، (2020) القانون البيئي: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة.
[13] سالمان، عبد العزيز، (2020) القانون البيئي والسياسات العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[14] السعداوي، عمر، (2021)، الدستور البيئي: دراسة مقارنة بين النماذج اللاتينية والدولية،، المركز القومي للبحوث القانونية، بيروت.
[15] سعيد، خالد، (2021) القانون البيئي وأثره في التنمية المستدامة، دار الثقافة، عمّان.
[16] السلطاني، عماد فاضل، (2022)، "تحليل الفجوات القانونية في إدارة الموارد الطبيعية في العراق"، المركز العراقي للتنمية القانونية.

[17] السيد، وليد. محمد، (2021)، الوسيط في تفسير النصوص الدستورية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
[18] الشمري، زينب قاسم، (2022)، التنظيم القانوني لحماية البيئة في العراق دراسة تحليلية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[19] الشمري، عبد الكريم خلف، (2013) القانون البيئي – دراسة مقارنة، دار الثقافة، عمّان، 2013.
[20] الشمري، نضال حسن، (2019) أثر الاتفاقيات الدولية البيئية في التشريع الوطني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان.
[21] الطائي، عبد الكريم، (2016) حماية البيئة في القانون العراقي، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
[22] العابد، محمد، (2016)، القانون البيئي في الدول النامية: دراسة مقارنة للهند والبرازيل، دار الثقافة، عمّان.
[23] عبد الحميد، عادل، (2019)، القانون البيئي وأبعاد التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[24] عبد الخالق، عصام، (2019) القانون البيئي والتنمية المستدامة في النظم المقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019
[25] عبد الرحمن، محمد سعيد، (2021)، حماية البيئة أمام القضاء الإداري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[26] عبد الرحيم، شوكت، (2018) القانون البيئي: دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
[27] عبد الغني، محمود، (2023)، الاستدامة في السياسات العامة والتشريعات العربية: دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
[28] عبد الله، عبد الغني بسيوني، (2019) النظم الدستورية المعاصرة: دراسة مقارنة، (ط3)، دار الفكر العربي، القاهرة.
[29] العبد الله، فهد، (2015) النظام القانوني لحماية البيئة في الوطن العربي، دار الثقافة، عمّان.
[30] عبد المجيد، حامد، (2017) القانون البيئي العراقي بين النص والتطبيق، دار الثقافة الجامعية، بغداد.
[31] عبدالله، خالد، (2018) البيئة في الدساتير المعاصرة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[32] العبودي، حسين علي، (2020) القانون الإداري البيئي دراسة في آليات الرقابة والمساءلة، دار السنهوري، بغداد.
[33] العبيدي، رائد كاظم، (2021) "الأسس الدستورية لحماية البيئة في القانون العراقي"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين، العدد (12).
[34] عيسى، محمد جلال، (2021)، التنمية المستدامة في النظم القانونية المعاصرة، دار المطبوعات القانونية، القاهرة.
[35] فهمي، مصطفى أبو زيد، (2014) حماية البيئة في القانون الدستوري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[36] الكبيسي، وسام، (2019) النظام القانوني لحماية البيئة في القانون الدستوري الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
[37] محمد، إبراهيم إسماعيل، (2021) القانون الدولي للبيئة: دراسة تحليلية لاتفاقيات البيئة العالمية، (ط) 1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
[38] محمد بشير، (2016) ، النظام الدستوري العراقي وحماية البيئة، دار الفكر الجامعي، بغداد.

[39] محمود، نسرين فاضل، (2015) الحماية القانونية للبيئة في القانون العراقي، دار صفاء، عمّان.
[40] المريني، عبد الحق، (2015) القانون الدستوري المغربي الجديد: قراءة تحليلية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
[41] المعاضيدي، علي عبد الرزاق، (2019) الدستور وحماية البيئة، دار الثقافة، عمّان.
[42] معلا، فؤاد، (2020) القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار المعرفة، الرباط.
[43] مهدي، سامي جبار، (2021) حدود رقابة القضاء الإداري على القرارات البيئية، دار المسيرة، عمّان.
[44] النعماني، سعيد، (2020) المدخل إلى القانون البيئي والتنمية المستدامة، دار الثقافة، عمّان.
[45] الهداوي، حسن، (2017) النظرية العامة للحقوق الدستور، دار المسيرة، عمّان.
[46] هلالي، أحمد، (2021) القضاء الدولي ومبادئ القانون البيئي، (ط1)، دار النهضة العربية، القاهرة.
[47] جاسم، ثائر عزيز، (2023) "التزامات العراق البيئية في الاتفاقيات الدولية الحديثة"، مجلة القانون الدولي المعاصر، العدد (5).
[48] بوغابة، عبد الرزاق، (2016) "الحق في البيئة في الدساتير المغاربية: دراسة مقارنة"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 1.
[49] الخزاعي، عل حسين، (2020) "البيئة في التشريع العراقي"، مجلة كلية القانون، جامعة كربلاء، العدد (2).
[50] داود، علاء عبد الحسن، (2022) "التخطيط البيئي في التشريع العراقي: دراسة تقويمية"، مجلة القانون والبيئة، جامعة ذي قار، العدد (6).
[51] مويل، محمد سليم وآخرون (2023) "تقييم وعي المجتمع ومعرفته بالقوانين والتشريعات البيئية في محافظة البصرة – العراق"، المجلة الدولية للتنمية المستدامة والتخطيط، المجلد 18، العدد 8
[52] عبد الواحد، امنة، (2020) " صلاحيات الضبط الإداري البيئي في التشريع العراقي"، مجلة الفقه والقانون، المركز العراقي للبحوث، العدد (7).
[53] عبدالرحمن، محمد عبده، (2022) "التجارب الدولية في الحماية القانونية للبيئة، " المركز القومي للبحوث القانونية، القاهرة
[54] قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم (27) لسنة 2009
[55] دستور الجمهورية التونسية لسنة (2014)
[56] دستور المملكة المغربية لسنة (2011)
[57] دستور جمهورية العراق لسنة (2005)
[58] دستور، الإكوادور، 2008، المواد 71–74